



اتفاقية تسجل دورة تدريبية فاتورة ضريبة (202301581)

بيانات الطالب:-

أسم الطالب : محمد فتحى عبد الحليم الشاكرى	رقم الطالب : 24653	تاريخ التسجيل: 14-07-2024
الجنسية : مصري	رقم الهوية : 27106150100636	الحوال : 00966541442873

بيانات الاتفاقية:-

م	بيانات الدورات	رسوم الدورة	الخصم الترويجي	الضريبة	السعر بعد الخصم
1	دبلوم المهندس المدني الاستشاري	33.33 دولار أمريكي			33.33 دولار أمريكي
2	دبلوم ادارة المشروعات الشاملة	33.33 دولار أمريكي			33.33 دولار أمريكي
3	دبلوم اليم الشاملة	33.33 دولار أمريكي			33.33 دولار أمريكي
إجمالي رسوم الدورات بعد الخصم					
ضريبة القيمة المضافة 15%					
اجمالي المبلغ المطلوب سداده شامل الضريبة					
طريقة السداد					
المبلغ المحصل					
المبلغ المتبقى					

الشروط والأحكام :-

الاسعار شاملة خصم عملاء مميزين 1160.00 دولار أمريكي

يعتبر هذا الاتفاق منتج آثاره بمجرد التسجيل او دفع رسوم الدورة او دفع جزء من رسوم الدورة ويرتب عليها التزامات على الاكاديمية بتقديم الخدمة المطلوبة خلال مدة الاتفاقية المحددة حسب عدد الدورات التي تم التسجيل بها وايضا للالتزامات على الطالب بسداد الرسوم المقررة والحضور والالتزام بقواعد الآداب العامة للاكاديمية التزامات الاكاديمية: - تقوم الاكاديمية بالقيام بالتزاماته بعد وفاة الطالب بالتزاماته المالية وهي رسوم غير مستردة - مدة اتفاقية التسجيل تكون سنة ميلادية (١٢ شهر) تبدأ من تاريخ التسجيل ويتم دفع رسوم اضافية عند الرغبة في التجديد - تتعهد الاكاديمية بتقديم خدمة التدريب بمنهج معتمد للاكاديمية الحق بإجراء أي تعديلات منهجية على أي دورة او مستوى طبقا لما يراه مناسباً دون الرجوع لاهد - التزام الاكاديمية بتوفير الكادر التدريبي او التعليمي المؤهل طبقا للمعايير الخاصة بالاكاديمية وان اختيار المحاضر المناسب للدورة يعتبر صلاحيات الاكاديمية منفردة ولا يلتزم الاكاديمية بتحديد محاضر الدورة حسب رغبة الطالب - التزام الاكاديمية بتقديم خدمة التدريب او التعليم للطالب باستخدام أحدث الوسائل والطرق التي تراها مناسبة لتقديم البرنامج او الدورة وذلك اما بالحضور المباشر بأحد مقراتها بالمدينة التي تم التسجيل بها او من خلال منصة التعليم والتدريب عن بعد الالكترونية المعتمدة للاكاديمية. - أي قرار يصدر من إدارة الاكاديمية تجاه سلوك الطالب يكون إلزاميا للطالب وليس قابل للفتاوى او التفاوض ومن حق الطالب التقدم بالتماس إعادة النظر بالقرار مع تقديم المبررات لطلب الانسحاب وذلك من خلال قسم العناية بالعملاء - للاكاديمية الحق بفصل الطالب بدون حقوق اكدية او أدبية او مالية بحالته مخالفته لوائح وسياسات الاكاديمية او عدم إيفائه بالتزامات المذكورة اذناه وبالمخصوص الالتزامات الأخلاقية أوالحفاظ على أصول الاكاديمية أوالالتزامات المالية بسداد المستحقات وغيرها. التزامات الطالب: - يقر الطالب بان جميع بيانات التواصل المذكورة بهذا التعاقد من رقم الهاتف او الواتس آب الذي يستلم عليه الرسائل النصية والبريد الالكتروني صحيحة وهي بياناته او بيانات ولي أمره وأنها على مسؤوليته او مسؤولية ولي أمره الشخصية حيث انه سوف يستلم عليها جدول الدورات ومواعيد الحضور عليها. - يقر الطالب بان هذه البيانات تعتبر هي الوسائل الرسمية للتواصل معه وفي حالة عدم صحة أي من تلك البيانات المسجلة بالاتفاقية او مخالفتها للواقع فان المتدرب يكون متحمل المسؤولية الكاملة إبداء ما نتج عن ذلك من أخطاء بالجدولة او عدم تمكنه من حضور الدورات التي تمت جدولته بها ويعتبر الطالب منسحباً من الدورة المسجل بها ولا يحق له مطالبة الاكاديمية بإعادة الدورة - يقر الطالب وولي أمره او من يمثل به انه على علم بان دفع الرسوم المالية المذكورة بالاتفاقية او جزء منها او توقيع الطالب او من يمثل عليها بمثابة علم يقيني بكافة لوائح وسياسات الشركة والشروط والأحكام المقررة بالاتفاقية وكذلك اشتراطات الدورة التدريبية وسياسة الاستفسارات والشكاوى والطلبات المعتمدة داخل الاكاديمية وانه اطلع عليها اطلع تافى للجهالة - يلتزم الطالب بلوائح الاكاديمية لإدخاله والتخلي بالخلق ولا يجوز أن يبدى منه أي تصرف مسيء او مخالف للوائح مثل التدخين داخل المركز او إدخال أطعمة او مشروبات داخل الفاعات او إحضار مرافق له داخل القاعة الدراسية والمعهد الحق بتقسيم الحالة طبقاً للند رقم (5 و 6) من الاتفاقية وإصدار القرار المناسب لها. - يلتزم الطالب بالحفاظ على أصول وممتلكات الاكاديمية العينية التي يستخدمها الطالب وعدم العمل على إتلافها وفي حالة حدوث أي تلفيات نتيجة سوء الاستخدام فان الطالب سوف يتحمل تكلفة الإصلاح وانه ملتزم بدفع تكلفة الإصلاح او التغير او التعويض المحدد من جانب إدارة الاكاديمية التي سوف تقيمها الإدارة طبقاً للند رقم 5 من الاتفاقية وفي حالة عدم التزامه بدفع التعويض فانه يحق للاكاديمية فصله بدون حقوق. - يلتزم الطالب بالمحافظة على معلوماته الشخصية وتكون مسئولية شخصية عن معلوماته الشخصية، والاكاديمية غير مسؤولة عن فقدان الطالب أي من أغراضه الخاصة داخل أو خارج الاكاديمية. - يلتزم الطالب وولي أمره او من يمثل به عند التسجيل بدفع الرسوم كاملة وانه على علم بان جميع الرسوم المدفوعة غير مستردة وانه ملزم بسداد المتبقي من رسوم الدورات وذلك قبل بداية الدورة بحالة انه اخذ استثناء بدفع جزء المرسوم عند التسجيل وإصدار الاتفاقية وهذا وفقاً لنظام الاكاديمية. - لا يحق للطالب طلب استرداد أي مبلغ مدفوع عند التسجيل حتى إذا لم يكن قد بدء الحضور الفعلي للدورة المسجل بها، بل له الحق في تأجيلها بأي دورة أخرى، وذلك خلال مدة سريان التعاقد وذلك قبل بدء جدول الدورة أما في حالة ان جدول الدورة بدأ فلا يحق له أي مما سبق ويرتبط على انسحابه عدم احقيته بالتأجيل وإعادة الجدولة. - يلتزم الطالب بحضور الدورة المحددة بموجبها المجدول من جانب الاكاديمية	- يلتزم الطالب بالحضور عند اعلامه بموعد بدأ الدورة عن طريق الرسائل النصية او الاتصال المباشر او طريق رسائل البريد الالكتروني وفي حال عدم امكانية الحضور سيتم اعادته مقابل دفع 50 دولار كرسوم اعادته جدول - يلتزم الطالب بقواعد الاكاديمية العامة لحضور الدورات ومواعيد الدورة المحددة والمدرجة من جانب الاكاديمية ويندر بحالة التقييد او التأخير بدون مبرر او عذر قهري او مقبول. ولا يحق له بعد ذلك طلب تأجيل الدورة او الالتحاق بدورة أخرى أو باسترداد أي مبلغ مدفوع سواء عند التسجيل في العروض الخاصة أو غيرها. - يلتزم الطالب بجدول مواعيد الدورات المحددة لانعقاد الدورة من جانب الاكاديمية ومواعيد المحاضرات والامتحانات ولا يجوز التغير أو التعديل إلا بعد الحصول على إذن خطي بالموافقة من الإدارة. - يعتبر تغيب الطالب عن حضور المحاضرة الأولى والثانية بعد تأكيده الحضور أو غياب 5 أيام أو غياب ما يعادل 25% من عدد الأيام المقررة للدورة بدون عذر أو اذن، انسحاباً ضمنياً من جانبه وتنازل عن الاستمرار بالدورة ويسقط حقه بإكمال الدورة أو أعاده جدولته بنفس الدورة بدون تسديد رسوم إعادة الدورة - يلتزم الطالب بعدم التأخير بالحضور للدورة فقط يسمح له بشكل استثنائي بالتأخير عن المحاضرة 15 دقيقة فقط كحد أقصى: وفي حالة تخلف تلك المدة يسمح له بالحضور مع اعتبار المحاضرة غياب بدون عذر. - يلتزم الطالب ببدل الجهد المطلوب للحصول حتى يتمكن من اجتياز درجة النجاح وهي 60% فلا يحق له المطالبة بشهادة الاجتياز وفقد له الاكاديمية فرصة إعادة الاختبار برسوم إدارية 25 دولار أو إعادة المستوى بخصم 50% ولا يسرى الخصم على العروض الخاصة. - التأجيل: يسمح للطالب بتأجيل جدولته الدورة بشرط ان يكون قبل بدء الدورة ومدة التأجيل تتقرر حسب عدد المستويات المتفق عليها. وفي حالة توقف الطالب عن الدراسة أكثر من ثلاثة أشهر يتم عمل اختبار خاص بآخر مستوى تم دراسته، يتم الإبلاغ بطلب التأجيل من جانب الطالب بمدة لا تقل عن اربعة ايام قبل بداية الدورة وذلك عن طريق نموذج الكتروني وبحق للاكاديمية رفض او قبول التأجيل. - الانسحاب: حالة انسحاب الطالب من الدورة التدريبية فانه لا يرتب عن انسحابه أي حقوق او التزامات في ذمة الاكاديمية تجاه الطالب ولا يحق له المطالبة بإعادة جدولته الدورة. - في حالة عدم التحاق الطالب بالدراسة خلال فترة سريان الاتفاقية لأسباب غير معلومة للمعهد مع (إغلاق الهاتف، او عدم الرد) يتم احتساب الدورة من رصيد الدورات المسجلة بالاتفاقية. - الشهادات الممنوحة للطالب من جانب الاكاديمية تعتبر شهادة رسمية ومسجلة ولا يحق للطالب التصرف بها او بيعها او التعديل عليها لأي سبب يذكر وفي حالة مخالفة ذلك يحتفظ الاكاديمية بكافة الحقوق القانونية تجاه الطالب. - شهادة حضور دورة: يحق للطالب الحصول على شهادات حضور للدورات التي حضرها واجتاها وهذه الشهادات يتم إصدارها الكترونياً من الاكاديمية مجاناً خلال مدة أقصاها شهر من انتهاء الدورة وذلك بتقديم طلب الشهادة الإلكتروني قبل انتهاء الدورة من خلال الموقع الإلكتروني للمعهد... - شهادة حضور دورة: وبعد مرور شهر على انتهاء الدورة ولم يقدم الطالب طلب اصدار شهادة اجتياز دورة يتم إقرار رسوم اصدار بقيمة 50 دولار للشهادة. - شهادة حضور دورة: في حالة رغب الطالب بختم الشهادة من جهة الاعتماد الحكومية فانه يجب عليه تسديد رسوم مصروفات عملية الختم بما يعادل 50 دولار للشهادة الواحدة. علماً ان الطالب سوف يحصل على الشهادة المصدقة بعد تسديد الرسوم بمدة أقصاها اسبوعين. وعلى أن يتم استلام شهادات اجتياز الدورات من قبل الطالب في مدة أقصاها شهر من انتهاء الدورة. - يحظر الإساءة او التشهير باسم الاكاديمية او التعليق على أنظمة الاكاديمية عبر قنوات التواصل الاجتماعي ومنع معاً بان أن يستخدم الطالب أي من وسائل التواصل الاجتماعي للتقدم بشكوى أو انتقاد أو غير ذلك وإذا تم ذلك فيحتفظ الاكاديمية بكافة الحقوق القانونية المدنية والجنائية تجاه ذلك والمسائلة القانونية للطالب - يحق للطالب التقدم بشكوى او اقتراح او مطالبة او اعتراض او التماس من خلال القنوات الشرعية للاكاديمية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني للاكاديمية. - القوة القهرية: وذلك نظراً لما مرت به البلاد من جائحة كورونا وأن لا قدر الله وجدت طرف قهري آخر أي كان فان الاكاديمية ملتزم باستكمال الدورات بعد زوال الظروف القهري أو باستخدام وسائل التعليم والتدريب الإلكتروني - عن بعد. ولا يحق للطالب المطالبة باسترداد أي من رسوم التدريب أو الدراسة المالية المدفوعة والتي قام بسدادها بجميع الأحوال والظروف بما فيها توقف تقديم الخدمة له كنتيجة مترتبة على قوة قهرية لا تدخل لإدارة الاكاديمية بها. - يحق للمعهد المسائلة القانونية لكل من يخالف الشروط والأحكام السابقة
---	--

أقر أنا : محمد فتحى عبد الحليم الشاكرى قد اطلعت على الشروط والأحكام المذكورة أعلاه وان سدادى لقيمة العقد كاملة او جزء منها يعتبر موافقة على ماجاء فى تلك الشروط ومدة العقد ساربه لمدة عام من تاريخ التسجيل

التوقيع